

4- ما حكم زيارة النساء للقبور مع الأدلة ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

زيارة النساء للقبور سمعنا من حديثكم شيخنا الكريم كما هو مشهور كنت نهيتكم قوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها قالوا هذا تشمل الرجال والنساء ثم ايضا انه زار مرة من امرأة عند قبر لها تبكي. نعم - [00:00:01](#)

قال اصبري وايضا عائشة رضي الله عنها عندما زارت ما دليل المنع؟ اولاً دليل المنع ما جاء في السنن من حديث ابي هريرة ومن حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه. ومن حديث حسان بن سافر رضي الله تعالى عنهما جميعاً وقال - [00:00:18](#)

لعن الله زوارات القبور وفي رواية زائرات القبور وجاء في حديث ابي طالب انها انه قال لفاطمة عندما آتبع جنازة قال اجئت معهم قال لو لو آ بلغت لما يدخل الجنة حتى يدخل جد ابيك لكن اسناده ضعيف لكن الذي عينه هنا حديث ابن عباس ابو هريرة لعن زوارات القبور. واما مسألة انه ان - [00:00:36](#)

صلى الله عليه وسلم كنت فزوروه ان هذا العام يدخل فيه النساء نقول لا. العام لا يقضي على الخاص. والخاص يقضي على العام سواء سواء تقدم الخال العام او تأخر - [00:01:00](#)

فده بسام خاص النساء بحكم. خص النساء بحكم. فهذا الخاص يبقى على خصوصه وهو عدم زيارة النساء للقبور. واما العموم فزوروها الخطاب هنا لمن للرجال من كان له عام للرجال والنساء النهي كان عاماً للرجال والنساء فجاء الامر جاء الامر للرجال بالزيارة واما النساء فبقي على الخلاء - [00:01:10](#)

هي السابق وهو جعل الله زوارات القبور. هذا اولاً فمن جهة الدليل. عائشة لحظة لحظة. قوله عليه الصلاة والسلام آ لعن الله زوارات. نعم. وزائرات. الا يفهم من هذه اللفظتين؟ من تكثر الزيارة؟ نقول ليس هذا بعضهم يقول ذلك. لكن يقول لعن الله - [00:01:30](#)

زائرات. اه. والزائرة تطلق على الزوار وعلى من يأتيها مرة ويأتيها مرات. هذا اولاً. الامر الثاني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بنسان لم يكن يعرف النساء القبور ابداً - [00:01:50](#)

وفعل عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما حضرته ولو لحظة ما زرته فهي امر منكر عندهم امر منكر عندهم لو لم لو لم لو حضرت جلالة عبد الرحمن - [00:02:02](#)

ابن ابي بكر الصديق تقول له حاضرتة جلال ما زرته فافادت ان عدم عدم ان افادت الزيارة انها لاجل اي شيء انها لم تحضر جنازته من باب واسع وايضا كان مدفون في طريق وليس في مقبرة في طريق وليس بمقبرة فمرت به فزارته. ما في مقبرة وانما في - [00:02:12](#)

في طريقها من مكة والمدينة توفي بين ذلك فدفن هناك. فزارته في طريقها وهي في عودتها الى المدينة. ايوا. فهذا وثانياً ان ان ثالثاً لعائشة رضي الله تعالى في هذا - [00:02:32](#)

الفعل مجتهدة واجتهادها هذا ليس حجة علينا وليس حجة ان نأخذ به الجواز لعموم النساء ان يزورن القبور رابعاً ان في زيارة النساء والمفاسد كثيرة من ذلك وصية الاختلاط ودخول رجال النساء من ذلك ايضا ان المرأة رقيقة. اه. وضعيفة فيحصل من الجزع ما الله به عليهم. وتنقلب القبلية بدل ان تكون محل اتعاض واعتبار - [00:02:42](#)

يكون محل افتتان وهذا الحاصل الان ان بعض الناس الان يأتي الى هذه المجامع التي يجتمع فيها الناس لزيارة القبور مثل بعض المشاهد الباطلة والضالة يشتم فيها النساء والرجال احصوا يوم الفساد ما الله به عليهم. اختلاط واعوذ بالله فواحش وزنا ومنكرات وهم عند القبور. وذلك بسبب اجتماع الرجال بالنساء - [00:03:08](#)

فالصحيح انه لا يجوز مرأة ان تزور القبور لا يجوز لها ان سواء كانت شابة او كانت لان بعضهم يفرق بين الشابة وآآ الكبيرة في حرمه على الشابة ويجود المبتذلة او الكبيرة بالزيارة. لكن الصحيح نقول لا يجوز لجميع النساء ان يزرن القبور - 00:03:28